

قرار رقم (19) لسنة 2023م بشأن إحالة قضاة المحكمة الدستورية العليا للتقاعد

رئيس دولة فلسطين
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
استناداً للنظام الأساس لمنظمة التحرير الفلسطينية،
وللقانون الأساسي المعدل لسنة 2003م وتعديلاته،
وبعد الاطلاع على قانون المحكمة الدستورية العليا رقم (3) لسنة 2006م وتعديلاته،
وعلى القرار الرئاسي رقم (57) لسنة 2016م بشأن تشكيل المحكمة الدستورية العليا،
وعلى تنسيب الجمعية العامة للمحكمة الدستورية العليا بتاريخ 2023/05/10م،
وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا،
وتحقيقاً للمصلحة العامة،

قررنا ما يلي:

مادة (1)

إحالة السادة قضاة المحكمة الدستورية العليا التالية أسمائهم للتقاعد، اعتباراً من تاريخ 2023/05/31م:

1. محمد عبد الغني أحمد الحاج قاسم.
2. أسعد بطرس سعيد مبارك.
3. عبد الرحمن عبد الحميد عبد المجيد أبو نصر.
4. فتحي حمودة أبو سرور.
5. حاتم عباس محمد صلاح الدين.
6. رفيق عيسى إبراهيم أبو عياش.
7. فواز تيسير فؤاد صايمه.

مادة (2)

يلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا القرار.

مادة (3)

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا القرار، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 2023/05/10 ميلادية
الموافق: 20/شوال/1444 هجرية

محمود عباس

رئيس دولة فلسطين
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية